

01- شرح أبواب الجهاد من جامع الترمذى

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واصلى واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد قال الامام ابو عيسى الترمذى رحمه الله تعالى في كتابه الجامع - 00:00:00

قال باب ما جاء في حده بلوغ او رجل ومتى يفرض له فهنا مسألتان احدهما مبنية على الاخرى وهي اولا متى يعتبر رجل بالغا وكذا الانثى ومتى وبالتالي يفرض له من بيت المال بناء على ذلك - 00:00:28

فبالنسبة للبلوغ بالنسبة للرجل هناك علامات اذا وجد احد هذه العلامات او وجدت احدى هذه العلامات فهنا يكون بالغا اما انزال المني فنزلول المني هذا علامة على البلوغ واما نبات الشعر الخشن حول القbel - 00:01:04

اي العانة واما ان يبلغ عمر خمسة عشر سنة فهنا اذا توفرت احدى هذه العلامات يكون بالغا ولذا الصحابة فيبني قريظة كان الصغار يكشفون عن اواتهم يكشفون عن عواتهم يعني قد قد ما يستطيعون تحديد عمره وقد هو لا يخبر عن عمره - 00:01:40
نعم تام لم يبقى الا علامة نبوت الشعر الخشن. فكانوا يكشفون عن اوقاتهم. فمن انبت قتل ومن لم ينبت لا اقتل نعم فهذه علامات البلوغ بالنسبة الرجل كما بوب ابو عيسى هنا - 00:02:11

قال حدثنا محمد بن الوزير الواسطي وهو محمد بن الوزير ابن قيس العبد الواسطي وهو ثقة عابد توفي سنة سبع وخمسين ومئتين وعندهنا محمد ابن الوزير الدمشقي السلمي الدمشقي وهو ثقة ايضا - 00:02:35

في نفس الطبقة وعندهنا ايضا اخر محمد ابن الوزير نعم وهذا ليس بالمشهور واختلف في شخصيته وعندهنا رابع محمد ابن ابي الوزير. نعم. قال حدثنا اسحاق بن يوسف وهو مخزوم الواسطي وهو ايضا ثقته في عام خمسة وتسعين ومئة. عن سفيان هو بن سعيد بن مسروق. الثوري - 00:03:00

الامام وتوفي عام واحد وستين ومئة عن عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب. وهو ثقة سبت تقدم الكلام في التفصيل في بعض حديثه توفي بعد الاربعين ومئة. قال عن نافع مولى عبد الله بن عمر وهو ثقة سبت فقيه في عام سبعة عشر ومئة. قال عن ابن عمر - 00:03:34

رضي الله عنهم قال عرّضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في جيش وانا ابن اربع عشرة قال فلم يقبلني ثم عرضت عليهم من قابل في جيش وانا ابن خمسة عشرة فقبلني - 00:04:02

فكأنه عليه الصلاة والسلام جعل بلوغ الخامس عشرة حد فاصل ما بين البالغ وغير البالغ قال نافع فحدثت بهذا الحديث عمر بن عبد العزيز فقال هذا حد ما بين الصغير والكبير - 00:04:28

ثم كتب ان يفرض لمن بلغ الخمسة عشرة. يفرض له من بيت مال المسلمين وهذا الحديث حديث صحيح. وقد تقدم لنا فيما سبق برقم الف واربع مئة واحدعش اياضا بنفس الاسناد - 00:04:49

طبعا وساقه ايضا باسناد اخر هو ايضا بنفس الاسناد الذي سوف يأتينا ثم قال ابو عيسى بعد الاسناد الثاني قال هذا حديث حسن صحيح وليس فيه غريب. وهنا قال غريب - 00:05:13

وطبعا هو غريب من حديث سفيان الثوري. هو غريب من حديث سفيان الثوري ولذا قد خرجه الشیخان البخاری ومسلم البخاری من حديث ابی اسامة ومسلم من حديث ابن نمی کلاهما عن عبید الله - 00:05:49

نعم فهو حديث مشهور وخارجه البخاري ايضا من طريققطان عن عبید الله وفي روايةقطان فاجازه وخارجه مسلم من طرق

آخرى بعد طريق ابن نمير نعم وقال بهذا الاسناد ولم يشق لفظه - 00:06:10

نعم فغريب هو من حديث الثوري لا غريب من حيث الاطلاق نعم فهذا الحديث صحيح قال ابو عيسى بعد ان ساقه في طبعا ما تقدم في الف واربع مئة واحدعش قال والعمل على هذا عند اهل العلم وبه يقول سفيان - 00:06:36

وابن المبارك والشافعى واحمد واسحاق. يرون ان الغلام اذا استكملا خمس عشرة سنة فحكمه حكم الرجال اي البالغين وان احتلم قبل خمس عشرة فحكمه حكم بجال. لو بلغ لو احتلم عمره عشر سنوات يعتبر خلاص باله. وقال احمد واسحاق للبلوغ ثلاث منازل - 00:07:03

يعنى ثلاث علامات بلوغ خمسة عشرة سنة او الاحتمام فان لم يعرف سنه ولا احتلامه فالانبات. يعني العانة قال حدثنا ابن ابي عمر وهو العدنى توفي عام ثلاثة واربعين ومائتين وهو محمد ابن يحيى. قال حدثنا سفيان هو بن عبيبة - 00:07:28

وتوفي عام ثمانية وتسعين ومئة. قال عن عبيد الله نحوه بمعنى الا انه قال قال عمر هذا حد ما بين ذوي والمقاتلة يعني حد ما بين او اوجال والصفات حد ما بين الكبير والصغير. قال ولم يذكر انه كتب ان يفرض - 00:07:57

قال حدث اسحاق بن يوسف حديث اسحاق بن يوسف حسن صحيح حسن صحيح غريب من حديث سفيان الثوري. نعم. فالغرابة من طريق سفيان لا الغراب على الاطلاق. لعل ابو صفية ينتبه - 00:08:18

قال باب ما جاء في من يستشهد عليه دين طبعا لا شك الشهادة مرتبة عالية ودرجة رفيعة وقد جاء للشهيد ما لم يأت لغيره فهى درجة عالية نسأل الله من فضله - 00:08:40

ومن جملة ما جاء للشهيد انه يغفر له الا الحقوق المالية هذه الحقوق المالية قد لا تغفر نعم والدليل على هذا ما ثبت في الصحيح ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال ان الشهيد يغفر له كل شيء الا الدين. فالدين - 00:09:05

فقط هو الذي لا يغفر لصاحبته نعم ولد في قصة اه كوكبة غلام الرسول عليه الصلاة والسلام عندما جاء له سهم غرب فكان في ذلك حتفه. فقال الصحابة هنيئا له الجنة - 00:09:31

قال لا قال كلا والذي نفسى بيده ان الشملة التي غلها لتلتهب عليه نارا. نعوذ بالله فهذا حق مالي هذا حق مالي فالحقوق المالية مستثنية واما ما سواها فيغفر للانسان حتى ولو كانت هذه الذنوب كبار. والله اعلم. وتقديم لنا ان الذنوب - 00:09:58

فيما يتعلق بتکفيرها على ثلاثة اقسام طبعا التوبة هذى معلوم اذا تاب الانسان تاب الله عليه. لكن نحن نتكلم على الاعمال التي تمحو فالاعمال التي تمحو ثلاثة اقسام اعمال تمحو كل الذنوب. وهي تحقيق التوحيد. ومن ذلك شهود بدو. اعملوا ما شئتم فقد - 00:10:27

تختلف فوقت لكم في الحديث الصحيح. عليكم السلام والبيع تحت الشجرة ان النار لا تمس احد شهد بدرأ او بايع تحت الشجرة. او كما قال عليه الصلاة والسلام القسم الثاني الذنوب التي تمحو الكبائر ما عدا الحقوق المالية وهي الشهادة - 00:10:53

القسم الثالث الذنوب التي تمحو الصغار وهي الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن اذا اجتنبت التباعد. كما في صحيح مسلم نعم من حديث في الحديث الصحيح الذي خرجه مسلم - 00:11:19

فهذه الاعمال فيما يتعلق بالتكفير على ثلاثة اقسام كما تقدم قال حدثنا قتيبة بن سعيد بن طريف ابو رجب الثقفي وهو ثقة سبت توفي عام اربعين ومائتين قال حدثنا الليث هو ابن سعد - 00:11:43

الفهم المصري طبعا الصلوات الخمس والجمعة للجمعة هذا في حديث ابي هريرة الذي خرجه مسلم. قال حدثنا الليث ابن سعد الفهمي البصري وهو امام من الائمة في عام خمسة وسبعين ومئة. قال عن سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبرى وهو ثقة سبت في عام اربعة وعشرين ومئة. وقد ذكر - 00:12:06

لو اختلطت لكن لم يؤثر هذا الاختلاط عليه. قال عن عبدالله بن ابي قتادة وهو ثقة من كبار التابعين قال عن ابيه ابي قتادة الانصاري الحارث ابن ربعي. الانصاري رضي الله عنه انه سمعه يحدث - 00:12:32

رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قام فيهم فذكر لهم ان الجهاد في سبيل الله والايمان بالله افضل الاعمال فقام رجل فقال يا رسول

الله ارأيت ان قتلت في سبيل الله تكفر عنني خطاياي - [00:12:52](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ان قتلت في سبيل الله وانت صابر محتسب قبل غير مدبر قال نعم ان قتلت في سبيل الله وانت صابر محتسب قبل غير مدبر ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف - [00:13:09](#)

فقلت قال رأيت ان قتلت في سبيل الله هتكفر عنني خطاياي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما نعم وانت صابر محتسب قبل غير مدبر الا الدين فان جبريل قال لي ذلك - [00:13:34](#)

فيبدو انه حدثه به بعد جوابه الاول. نعم نزل جبريل وخبره بما امره الله به جل وعلا قال وفي الباب عناس ومحمد ابن جحش وابي هريرة قال هذا حديث حسن صحيح وذهب الى ما ذهب اليه ابو عيسى فهو حديث صحيح - [00:13:54](#)

باسناد مشهور وقد خرجه مسلم. قال وروى بعضهم هذا الحديث عن سعيد المقبوي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا وروى يحيى بن سعيد الانصاري وغير واحد نحو هذا عن سعيد المقربي عن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه - [00:14:16](#)

كما روى الليث عن سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وهذا اصح من حديث سعيد المقبوي عن ابي هريرة وانا ايضا اذهب الى ما ذهب اليه ابو عيسى وذلك لامرين لأن رواية الاكثر - [00:14:39](#)

والثاني انها قد خالفت الجادة لأن الجاد في حديث سعيد المقربي عن من؟ عن ابي هريرة هذه الجادة فهنا خالف الجادة وعند المحدثين من خالف الجادة هذه قرينة على انه قد حفظ - [00:15:01](#)

نعم فهذا شيء يتعلق بعلم العلل مع ان طريقة بهوية وقد اخرجه النسائي وابن ابي عاصم وابو يعلم من طريقين عن سعيد عن ابي هريرة ولكن رواية من جعله عن عبدالله ابن ابي قتادة اصح. قال الدعوةقطني في العلل - [00:15:19](#)

رواية المكتوب يعني عبدالله بن ابي قتادة وقد صوب الدواءقطني في العلل رواية المقبرة عن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه ووهمها عن ابي هريرة طبعا وجاء في حديث عياض ابن عبدالله ابن ابي سرح عند احمد - [00:15:53](#)

عن ابي هريرة نعم ولكن بالنسبة لرواية المقربي يعني لو قلنا بصحة رواية عياض فبالنسبة لغاية المقبرة الصواب عن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه وليس عن ابي هريرة نعم - [00:16:12](#)

وهذا كما تقدم يعني شيء يتعلق بعلم العلل والآن ابو عيسى والدال والقطني قد صوب طريق آ عبد الله طريق المقبور عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه وانا اذهب الى هذا لما تقدم - [00:16:31](#)

ولا شك يعني عندنا بارك الله فيكم الليث ابن سعد وهو امام وعندنا يحيى بن سعيد الانصاري وقد قال ابو عيسى وغير واحد. نعم فروايتهم هي الارجح نعم وقد يكون هو الحديث جاء عن ابي هريرة لكن من طريق سعيد لا. هو عن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه - [00:16:48](#)

قال باب ما جاء في دفن الشهداء يرحمك الله. والاصل في الشهداء طبعا لا شك يعني كل ميت يدفن ولكن بالنسبة للشهداء يدفنون في ثيابهم ولا وجاء بأنه لم يصلி عليهم عليه الصلاة والسلام. نعم - [00:17:16](#)

بخلاف غيرهم فانهم يغسلون ويکفن والنون ولعل هذه الثياب يعني تكون لأن الانسان يبعث على ما مات عليه. يبعث على ما مات عليه. ولد المحرم قال في ثوبيه عليه الصلاة والسلام قال نعم فانه يبعث يوم القيمة ملبيا - [00:17:56](#)

والاصل ايضا في الشهداء انهم يدفنون في مكانهم عندما في غزوة احد حملوا بعض الشهداء الى المدينة امر بارجاعهم عليه الصلاة والسلام وهل حدثنا ازهر بن مغوان البصري وهو ازهر بن مروان الرقاشي البصري - [00:18:20](#)

وهو صدوق قال حدثنا عبد الوارس ابن سعيد التميمي العنبري التنوري البصري. وهو ثقة سبت في عام ثمانين ومئة. قال عن ابيه ابن ابي تميمة كيسان السخطيان البصري وهو ايضا امام توفي عام واحد وثلاثين ومئة. كان الحسن يلقبه بسيد شباب اهل البصرة. قال عن - [00:18:46](#)

ابن هلال وهو العدوى البصري ثقة من الطبقة الوسطى من التابعين قال عن ابي الدهماء وهو كما سوف يأتي قرفة ابن بهيس العدوى ابو الدهماء البصري وهو ثقة قال عن هشام بن عامر رضي الله عنه - [00:19:16](#)

وعامر ايضاً صاحبي وقد تقدم لنا او مر علينا حديث سعد ابن هشام بن عامر وهو من التابعين. فابوه صحابي وجده صحابي قال شقي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجراحات يوم احد - [00:19:47](#)

والمقصود هنا شكري له يعني كثرة الشهداء في احد فقال احفظوا احفظوا عفوا واسعوا واحسنوا فامر بهذه الاشياء الثالثة بالحفظ طبعاً من اجل الدفن والتوصية لانه سوف يدفن اكثر من ماذا؟ من واحد في القبر - [00:20:09](#)

واحسنوا ايضاً القبر الاحسان فيما يتعلق بالحفظ فيما يتعلق ايضاً بتهيئة المكان في دفنهم نعم فامرهم بالاحسان عليه الصلة والسلام. وتعلمون الحديث الصحيح المخرج في مسلم ان الله كتب الاحسان على - [00:20:40](#)

على كل شيء فإذا ذبحتم فاحسنوا الذبح. واذا قتلتكم فاحسنوا القتلة. فحتى الان في القبور ايضاً مطلوب من الانسان ان يحسن. نعم فيه على الحفر وتهيئة القبر - [00:21:06](#)

قال وادفووا الاثنين والثلاثة في قبر واحد. هذا يعني الوفيات طيبة لأن يكون في معركة كما في احد او يكون في وباء نعم مرض عام؟ نعم. فلانه يصعب الحفظ لكل واحد منهم يصعب - [00:21:28](#)

فلذا عليه الصلة والسلام امر بشيء يعني وتجري عليهم ورفق بهم. فدل هذا على انه لا يأس ان يدفن الاثنين والثلاثة بالمكان الواحد نعم وان احتاجوا الى اكثر والله اعلم فلا يأس لان قد يكون خاصة مثلاً في الوباء او يعني المعارك العظيمة - [00:21:54](#)

قد يكون القتلى يعني الوف كثيرة نعم قال وقدموا اكثرهم قرآن اذا لصاحب القرآن مزية نسأل الله من فضله فنسأله من فضله لصاحب القرآن مزية على غيره. ولذا في حديث الزهري عن أبي الطفيل عن عمر بن الخطاب - [00:22:23](#)

الرسول عليه الصلة والسلام قال ان الله ليعرف بهذا القرآن اقواماً ويضع به اخرين. في رفع به من تمسك به وتلاه اهو حفظه واكثر منه ويضع به اخوين من اعرض عنه نعوذ بالله من ذلك - [00:22:49](#)

نعم قال فمات ابي يعني في احد فقدم بين يدي رجلين نعم لماذا قدم لانه اكثرهم قرآن. فلذا قدم وفي الباب عن خباب وانس رضي الله عنهم قال هذا حديث حسن صحيح - [00:23:08](#)

طبعاً وانا اذهب الى ما ذهب اليه ابو عيسى الترمذى فهو حديث حسن صحيح ورجاله كلهم سقات وازهر ابن بجوان قد توبع قال وروى سفيان الثوري وغيره هذا الحديث عن ايوب عن حميد بن هلال عن هشام بن عابد. يعني باسقاط من؟ باسقاط - [00:23:45](#) قاط بالدهمة ابن بهيس العدوى طبعاً يعني الاصح هي هي الرواية الاولى. فالحكم لمن زاد. اذا كان ثقة وتقديم ابن عبد الباقي ابن سعيد ثقة ثابتة. وان كان سفيان الثوري من الحفاظ الكبار - [00:24:11](#)

ولكن هنا قد زاد آباء الواعث ابن سعيد فالحكم لمن زاد وقد يكون ايوب حدث بالوجهين. يعني مرة حدث به بان ذكر الاسناد تاماً عن ابي الدهمة عن هشام ومرة قد يكون اسقطه. لان التوي حافظ - [00:24:38](#)

فك واحد من اه الاثنين حفظ ما سمع. فقد يكون حدث ايوب بالوجهين لان كل اهما لان سفيان كما تقدم من كبار الحفاظ. ولذا قال طبعاً ابو عيسى يقول وروى سفيان الثوري وغيره. فيبدو - [00:25:03](#)

يعني ان ايوب حدث بالوجهين نعم فهو ثابت الوجه الثاني ثابت عنه والوجه الاول ثابت والحكم لمن زاد كما تقدم لم قال باب ما جاء في المشورة والمشورة كما تعلمون جاءت في الكتاب والسنة - [00:25:23](#)

قال الله عز وجل وشاورهم في الامر امر من الله عز وجل لرسوله صلى الله عليه وسلم ان يشاورهم في الامور هل امور القتال ولا كل الامور؟ كل الامور. لانها لم تقيد بشيء. ولذا قال عز وجل وعهم شوري - [00:25:52](#)

بينهم ومن توفيق الله عز وجل للعبد ان يكثر من المشورة. انت اذا شاورت جمعت عقولك مع عقول من شاورته. نعم فهذا يكون اقرب الى ان توفق نعم ولا شك ان الامر الذي يأمر الله عز وجل به فلا شك ان فيه الخير - [00:26:14](#)

نعم وارشدنا الله عز وجل الى شيء اخر بعد وهو سؤال الله عز وجل اذا هم احدكم بالامر فليركع ركتتين من غير الفريضة. وليرسل اللهم اني استخبارك بعلمك واستقدرتك بقدرتك - [00:26:45](#)

فانك تعلم ولا اعلم وتقدر ولا اقدر. الحديث نعم وهذا عندما يكون الامر مشكل عليك نعم او امر من امور الدنيا التي قد لا تعلم

عاقبتها. يعني مو تعلمون ان الامور يعني مو ما في - 00:27:08

في عبادة في طاعة هذى عليك ان تفعلها لكن في الامور الدنيوية او مثلا انت تحجج تتخذ رفقة تروح مع من فهنا قد يعني تستخير الله عز وجل - 00:27:31

تخوض في اي الايام. نعم تريد ان تتزوج بامرأة تستخير الله تطلب الخير من الله. هل هي يعني باذن الله تكون خير لك او خلاف ذلك فتستخير ربك عز وجل - 00:27:51

نعم وانا اعرف شخص يعني كان يكثر من الاستخفاذه. يكثر من الاستخفاذه وهذا ترى من توفيق الله كل كتاب من الاستخاره والاستكثار من المشورة هذا كله من توفيق الله سبحانه وتعالى - 00:28:11

سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستخير او عفوا كان يستشير اصحابه عليه الصلاة والسلام. نعم وهو من هو في نزول الوحي عليه عليه الصلاة والسلام نعم والآن كما تعلمون - 00:28:32

يعني علم الناس فضل هذه المشورة تاء يعني اقاموا هيئات واقاموا مجالس يعني هيئات للخبراء مجالس الشورى هيئات للعلماء نعم لان في هذا المصلحة والفائدة نعم وهذا شك انه يعني عندما الانسان يوفق بناس يشوروون عليه بالخير هذى نعمة عظيمة - 00:28:55

اعماله نعمة عظيمة. نعم فلا شك ان وبالذات طبعا هذا يتأكد في حقي ابو ابراهيم ينتبه في حق الملوك والسلطانين. لعل ايضا ابو عبد العزيز انتبه هذا وبالذات ابو عبد العزيز الشاشي. هذا وبالذات يتأكد في حق الملوك والسلطانين - 00:29:28

بالذات لان المسؤولية عليهم ماذا؟ اكبرة. اما يعني عندما الانسان فقد يخطئ يعني قد يكون خطأ على نفسه. لكن اذا كان الان انت يعني ذو سلطان مسئولية كبيرة وبالذات يتأكد هذا في حقهم. نعم. ان يشاوروا وان يجعلوا مستشارين - 00:29:49

وخبراء وعلماء واناس متخصصين. كل شخص في مجاليه وكل شخص في مكانه نعم وندعوكم نفسى لان الانسان يكثر من المشورة والاستخاره لربه سبحانه وتعالى نعم. قال حدثنا حناد هو ابن السري ابو السري التميمي. الكوفي وهو ثقة عابد - 00:30:18 توفي عام خمسة واربعين ومئتين او ثلاثة واربعين ثلاثة واربعين ومنتين. قال حدثنا بن معاوية محمد بن حازم السعدي الضوي. الكوفي توفي عام خمسة وتسعين ومئة. قال عن الاعمى السليمان ابن مهوان الاسد الكاهلي الكوفي توفي عام سبعة وثمانية واربعين ومئة - 00:30:46

قال عن عمرو بن بوة المراد الجمري وهو ثقة جليل كوفي قال طبعا هادا سناد كله كوفي عن طبعا ابو معاوية عن الاعمش تقدم عن عمه مرة عن ابي عبيدة وهو كوفي ابي عبيدة بن عبدالله بن مسعود - 00:31:06

وهو ثقة كوفي توفي عام ثلاثة وثمانين وهو لم يسمع من ابيه انما الذي سمع عبد الرحمن ابن عبد الله بن مسعود عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال لما كان يوم بدوجيء بالأساري - 00:31:26

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقولون في هؤلاء الاسرى؟ قال وذكر قصة نعم والقصة معلومة واذا اشار الله عز وجل اليها في كتابه العظيم سبحانه وتعالى في سورة الانفال - 00:31:44

قال وفي الباب عن عمر وابي ايوب وانس وابي هريرة قال هذا حديث حسن وابو عبيدة لم يسمع من ابيه نعم وهذا يدل على ما تقدم ان تحسين عيسى ليس على بابه - 00:32:04

فهنا قال حسن وعله بالانقطاع يعني قد يقول قائل انه حسنة لغيره لكن الذي يغلب على منهج ابو عيسى في الغالب يحكم على الاسناد لوحده. نعم يعني الحديث لوحده هذا الغالب واحيانا - 00:32:25

قد يكون يحكم من حيث العموم. نعم قال عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ما رأيت احدا اكثرا مشهورا لاصحابه من رسول الله صلى الله عليه كلاما. طبعا هذا لا يصح. هذا مغسل - 00:32:51

جاء عند البخاري نعم قال الزهري وكان ابو هريرة يقول ما رأيت قال الزهري وكان ابو هريرة نعم. فهذه منقطعة. نعم. والحديث اقصد في البخاري ولكن البخاري لم يذكر هذه اللفظة - 00:33:12

الخلاصة ان حديث عبدالله بن مسعود المتن صحيح وقد جاء عن عمر اخرجه مسلم. جاء عن عمر رضي الله عنه اخرجه مسلم كما قال ابو عيسى في الباب عن عمر. هذا عند مسلم - 00:33:34

وحيث ان انس عند احمد وحديث ابن عمر عند الحاكم وحديث ابي هريرة هو الذي ذكره بعد ذلك. وحديث ابي هريرة اصلا في البخاري. ولكن هذه اللفظة ليست موجودة عند تاء البخاري - 00:33:49

نعم ولعل نقف هنا هذا وبالله تعالى التوفيق. امين لعل نصب قهوة نعم لما جاء عن البخاري مثلا مكان الصحيح قبل ان يوضع الحديث. ايه. هل هذا كله من باب - 00:34:06

هذا لا يعني في صحته. هذا يعني يتعلق في صحته والتصنيف. ايه. في الصحة والتصنيف. لا ليس في الطاعة عليك ان تفعلها الصحة والتصديق في تمر ترى عندكم. بسم الله - 00:34:34

اسحاق الازهر والله قد يكون تفرد به اسحاق الاسد. هو يروي عن سفيان لكن هو اين اصحاب سفيان؟ فهو استغرب لكن صاحبه. نعم. هو لا لا عبيد الله هو اكثر من واحد عنه. هربه يعني فيما يبدو طريق سفيان كما قال نصبووا - 00:34:50

على ذلك دابة سفيان او هواوي عن سفيان نعم ايه صحيح بس هو التفاوض هنا. ايه ولا هو ثقة مشهور كيف ضارك هلاً كيف هو كتابه كتاب عدل نريد ان نبين - 00:35:22

نعم نعم فهو يريد ان يبين العلة يريد ان يبين الانقطاع الاختلاف ايه ايه والله هو تقدم يعني هذا اذا هنا صحيحناه وهو قوي. لكن من حديث المقبر لا ليس عن ابي هريرة - 00:36:07

كما تقدم حديث المقبر انما هو عن عبد الله ابن ابي قتادة نعم ابا هذا في حديث مقبول. نعم والسلام عليكم وهي ترى الدلة عندكم يا طارق. ايه خلها تمشي تصب - 00:36:42

نعم هذا محل خلاف بين اهل العلم لكن انا كما قلت الا في مسلم الصلوات اي اعظم الصلوات الخمس ولا الحج يا الاستاذ السمبكي اي اعظم الصلوات الخمس ولا الحج - 00:37:07

الصلوات الخمس طيب اذا كان الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن اذا اجتنبت الكبائر. اذا باقي الاعمال ايضا نحن ايه اي يدخل فيها نعم يدخل يعني يدخل لان الصلوات الخمس ورمضان - 00:37:38

مع الجمعة الى الجمعة لا شك اعظم اعظم فيدخل فيها وهذا مذهب الجمهور يا شيخ حسن. المقصود هذا بارك الله فيك لم يرث ولم يفسق فهذا تاب هذا تاب في حده لم يعمل لم يرث ما فعل معصية - 00:38:04

ما الذي يبقى عليه هو فاتمة هو وافت الفسوق هي المعاصي فهو لم يفعل معصية نعم ولذا ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيناتكم نكفر الصغار. نعم - 00:38:32

ان يذكر انه تاب طيب الحمد لله خلاص من تاب الله عليه. نعم تاب اللهولي المهم المسألة هذا اختياري والمسألة الحافظ بن حجر الف رسالة قوة الحجاج في عموم - 00:38:53

غفر للحجاج قوة الحجاج في عموم المغفرة للحجاج وهي مطبوعة وذكر طبعا هو روح انه حتى كبار الذنوب. وذكر حديث بارك الله فيكم حديث العباس ابن مقداس وغيره وفي الدالة طبعا هي من حيث الاسناد فيها ضعف او يعني الحديث ابي هريرة في الصحيحين صح فهي فيها كلام وذكر - 00:39:18

منذ ايضا اكتر من حديث فيها النص على التباعد فيما يتعلق بالحجاج ولكن يعني بعضها لا يخلو من كلام فالمسألة المهم هنا نتمنى ان الله عز وجل يغفر لم يعد ذنب؟ نعم نتمنى. لكن الكلام يعني في في من حيث الدالة. نعم هذا الكلام - 00:39:44

ما في اشكال ما في اشكال اشكال ما في هذا اللي عندنا وخلص. نعم هذا قلنا لك اللي تبغى اختار ما شئت. نعم هو ما يتوب. نعم اكيد. نعم يعني بعض الناس يحب الجدل. نعم - 00:40:09

والله لا شك هو يستأنس بقومه يستأنس بقوله ويراجع حدثة وتفوت عن من يعني الاسناد والمتن يواجع الحديث هل هو مستقيم له شواهد؟ نعم السنة اイوب عن عبد الله بن خليفة عن عمر المصطفى رضي الله عنه لا هذا ما يصح ما انقطع ما انقطع اي ما

00:40:29 - انقطع

الحج اعظم من العمرة - 00:41:04

الحج احسن من الاموال يعني هذا يعني المسألة الخلاف قديم ليس هو وليد الساعة. الخلاف ليس وليد الساعة نعم عليكم السلام والله يعني كلهن لا تننسى تبلغ السلام للوالد. تفضل. تفضل. لا ما في مانع من الاستخاره - 00:41:25

الو لا شك يعني الانسان اذا انشرح قلبه بعد استخارة خالص خليه يعزم ويتوكل. نعم. عليكم السلام مر معنا اول حديث وانا ايه.
يعني انه زار انظروا ابنائكم استنى انتعش شهر - 00:41:57

00:41:57

قالوا لا لانه ينتهي من السنة السابعة فيدخل في الثانية لا اذا بلغ اذا دخل اي انت تقصد هذا بارك الله فيك. ايه هذا بارك الله فيك
يعنى الان عمره سنتين - 00:42:37

ستة أشهر هذا عمره ست سنوات ونصف ما بلغ سبع حتى يكمل السبع. حتى يكمل السبع. نعم. نقول انها ست سنوات مع الشمر ايه حتى يكمل السبع ست سنوات وشهر شهرين حتى يكمل السبع - 00:42:59

00:42:59

ففي اشكال انت اذا قلنا بلوغ سبع بعدها ما بلغ سبع اما مثلا ست سنوات وستة اشهر وسبعة اشهر ثمانية اشهر نعم ما بلغ سبع. ايه انه نعم نعم، رقم واحد - 00:43:21

وهذا ما له دخل في البلوغ هو نعم يحصل له تغيرات لكن مسألة العلامات لا لها لysis داخلها فيها. لا لا غير داخل وقد نقل في بدء الصحابة هل هذا دليل ان قوله يروى من خير الوجه؟ والله هو غالب كان كما ذكرته - 00:43:48

00:43:48

جزاك الله خير. عليكم السلام اي نعم يعني في نصه زيادة جابر. نعم - 00:44:21

00:44:21

جميل. لا يبارك الله فيك أمين - 00:44:50